الأمم المتحدة

A/C.3/66/L.8/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
14 November 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون
اللجنة الثالثة

البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال
التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

الأرجنتين، إسرائيل، أورغواي، باراغواي، البرازيل، بنما، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، شيلي، غواتيمالا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، مدغشقر، منغوليا، هايتي، هندوراس: مشروع قرار منقح

تعزيز التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، الذي عقد في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة ”مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة“، التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٠/١٢ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن تعزيز الإدماج الاجتماعي،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية[1]، التي أقر فيها رؤساء الدول والحكومات بأنه من أجل بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، من الأهمية بمكان تعزيز نظم الحماية الاجتماعية الشاملة التي توفر الخدمات الاجتماعية الأساسية للجميع، بما يتفق مع الأولويات والظروف الوطنية،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالدراسة التي أصدرتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ والمعنونة ''تضييق الفجوات لتحقيق الأهداف'' التي تبيِّن أن اتباع نهج قائم على الإنصاف إزاء بقاء الطفل ونمائه يركز على الوصول إلى أكثر الأطفال حرمانا وأضعفهم حالا هو استراتيجية عملية وفعالة لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بصحة الطفل،

وإذ تعيد تأكيد التزام المجتمع الدولي بإعمال حق الجميع في الحصول على عمل والتمتع بمستوى معيشي ملائم وبالخدمات الاجتماعية الضرورية والضمان الاجتماعي،

وإذ تؤكد أن تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف ضروري لتحقيق القضاء على الفقر وينبغي أن تكمِّله، حسب الاقتضاء، سياسات فعالة للحماية الاجتماعية، بما في ذلك سياسات الإدماج الاجتماعي،

وإذ تسلم بأن ثمار النمو الاقتصادي ينبغي أن ينتفع بها جميع الذين يعانون من حالات الضعف أو التهميش،

وإذ تسلم أيضا بأن لسياسات الإدماج الاجتماعي ونظمه دوراً أساسياً في النهوض بالمجتمع الشامل، ولها أيضاً أهمية بالغة في تعزيز قيام مجتمعات مستقرة وآمنة ومنسجمة وسلمية وعادلة وفي تمتين اللحمة والإدماج الاجتماعيين بما يتيح تهيئة بيئة ملائمة للتنمية والتقدم،

وإذ تؤكد من جديد الدور الهام للمسؤولية الاجتماعية للشركات وخضوعها للمساءلة في إيجاد بيئة مواتية لتعزيز النمو الاقتصادي والتكامل الاجتماعي،

وإذ تقر بأن سياسات الإدماج الاجتماعي تعزز أيضاً العملية الديمقراطية،

وإذ تؤكد أن سياسات الإدماج الاجتماعي ينبغي أن تشجع المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والمساواة في الفرص والحماية الاجتماعية للجميع، ولا سيما للذين يعانون من حالات الضعف أو التهميش،

---

(١) انظر القرار ١/٦٥.

وإذ تسلم بأن مشاركة الأشخاص الذين يعانون من حالات الضعف أو التهميش هي مسألة بالغة الأهمية لصوغ وتنفيذ سياسات للإدماج الاجتماعي كفيلة بتحقيق الإدماج الاجتماعي بصورة فعالة، حسب الاقتضاء،

وإذ تقر بالدور الهام الذي يؤديه المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في تعزيز التكامل الاجتماعي بوسائل منها البرامج الاجتماعية ودعم وضع السياسات التي تحقق الإدماج الاجتماعي،

وإذ تشدد على أهمية تهيئة بيئة دولية مواتية، ولا سيما الارتقاء بمستوى التعاون الدولي لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز التكامل الاجتماعي من خلال تحقيق الإدماج الاجتماعي في كل بلد، ويشمل ذلك الوفاء بجميع الالتزامات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية وتخفيف عبء الدين والوصول إلى الأسواق والدعم المالي والتقني وبناء القدرات،

وإذ تعرب عن القلق إزاء احتمال تفاقم الاستبعاد الاجتماعي في أوقات الأزمات الاقتصادية والمالية والقلق المستمر إزاء الافتقار إلى الطاقة وانعدام الأمن الغذائي؛ وفي هذا الصدد، يمكن لسياسات وبرامج الإدماج الاجتماعي المستدامة والموثوقة أن تؤدي دورا إيجابيا،

١ - **تؤكد** أنه ينبغي للدول، التي تقع على عاتقها المسؤولية الرئيسية عن التكامل والإدماج الاجتماعيين، أن تعطي الأولوية لإيجاد ''مجتمع للجميع''[٢] يقوم على احترام كافة حقوق الإنسان الأساسية ومبادئ المساواة والإنصاف بين الأفراد، وإتاحة فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية، وتعزيز المشاركة الفعالة لكل فرد من أفراد المجتمع، ولا سيما أولئك الذين يعانون من حالات الضعف أو التهميش، في جميع مناحي الحياة، بما في ذلك الأنشطة المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بالإضافة إلى المشاركة في عمليات صنع القرار؛

٢ - **تهيب** بالدول أن تعمل على أن تكون المشاركة في تحقيق ثمار النمو الاقتصادي والاستفادة منها أكثر إنصافا، وذلك بسبل منها السياسات التي تكفل أسواق العمل الشاملة وبتنفيذ سياسات للاقتصاد الكلي مستجيبة للاحتياجات الاجتماعية يكون للعمالة فيها دور أساسي، واستراتيجيات للإدماج الاجتماعي تعزز التكامل الاجتماعي بكفالة حدود دنيا من الحماية الاجتماعية للذين يعانون من حالات الضعف أو التهميش ، على نحو

(٢) انظر تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني، الفقرة ٦٦.

ما يحدده كل بلد وفقا لظروفه الخاصة، بما في ذلك على أساس الطلب، وتعزيز حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية وحمايتها؛

٣ - **تشجع** الدول على النظر، عند الاقتضاء، في إنشاء مؤسسات أو وكالات وطنية للنهوض ببرامج وآليات الإدماج الاجتماعي وتنفيذها وتقييمها على المستويين الوطني والمحلي؛

٤ - **تشجع أيضا** الدول على أن تواصل، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة المعنية، رصد التقدم صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة، ولا سيما فيما يخص مؤشراتها، ذلك أن تحقيقها عنصر أساسي في رسم السياسات الوطنية للإدماج الاجتماعي والنهوض بها؛

٥ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى دعم الجهود الوطنية المبذولة لإقامة مجتمعات شاملة للجميع وتشجع المنظمات الإقليمية على القيام بذلك، ولا سيما في البلدان النامية، بناء على طلبها، وذلك بوسائل منها إتاحة التعاون المالي والتقني لوضع وتنفيذ سياسات سليمة للإدماج الاجتماعي؛

٦ - **تشجع** الدول الأعضاء على إدراج أهداف التكامل الاجتماعي في صلب سياسات الإدماج الاجتماعي وتعزيز مشاركة الأشخاص الذين يعانون من حالات الضعف أو التهميش في تخطيط العمليات وتنفيذها ورصدها بالتعاون، حسب الاقتضاء، مع المنظمات المعنية في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية، والشركاء الإنمائيين والاجتماعيين والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني؛

٧ - **تدعو** الدول والمنظمات المعنية في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية والشركاء الإنمائيين والاجتماعيين والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني إلى تبادل الآراء والمعلومات بشأن سياسات الإدماج الاجتماعي السليمة وأفضل الممارسات؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين؛

٩ - **تقرر** مواصلة النظر في المسألة في دورتها الثامنة والستين في إطار البند المعنون ''التنمية الاجتماعية''.